mroftalp htehaB ni knil muideM

ما لا يسع المسلم جهله 66 - فقه الجنائز 3 - 66

صلاح الصاوي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله لا اله الا هو واليه النشور اللهم انا اصبحنا منك في نعمة وعافية وستر - 00:00:04

فاتم علينا نعمتك وعافيتك وسترك في الدنيا والاخرة اللهم ما اصبح بنا من نعمة او باحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك - 00:00:29

اللهم انا اصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك. وان محمدا عبدك ورسولك اما بعد فهذه متابعة في سلسلة ما لا يسع المسلم جهله في حلقتها السادسة والستين - 00:00:50

وهي متابعة حول فقه الجنائز في حلقته الثالثة النياحة على الميت النياحة على الميت ولطم الخدود وازهار الجزع والتسخط عن المقدور من امور الجاهلية التي يسخطها الله ورسوله ولا يجوز الاحداد على ميت فوق ثلاث - 00:01:18

الا على زوج فانه يكون اربعة اشهر وعشرة. لقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في في المتفق عليه ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وفي حديث ابي بردة - 00:01:50

ابن ابي موسى رضي الله عنه قال وجع ابو موسى وجعا فغشي عليه ورأسه في حجر امرأة من اهله فلم يستطع ان يرد عليها شيئا. فلما افاق قال انا بريء - 00:02:14

مما ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة الصادقة التي ترفع صوتها بالبكاء عند المصيبة الحالقة - 00:02:33

التي تحلق شعرها عند المصيبة والشاقة التي تشق ثوبها عندما مات ابو سلمة قالت ام سلمة نعم قالت غريب مات في ارض غربة لابكينه بكاء يتحدث عنه غريب مات في ارض غربة - 00:02:55

لابكينه بكاء يتحدث عنه فتهيأت للبكاء فاقبلت امرأة من الصعيد تريد ان تسعدني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اتريدين ان تدخلي ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه مرتين - 00:03:22

فكففت عن البكاء فلم ابكي الصعيد اقبالنا الصعيد المقصود عوالي المدينة وتسعدني تعبير كان شائع اي تساعدني في البكاء والنوح وقولها كنت قد تهيأت للبكاء اي لبست لباس الباكيات واعدت مشقوق الثياب والخمر ونحو ذلك مما يستعمله الصائحات النادمات - 00:03:47

وتسعدني كما قلنا اي تساعدني في النوح والبكاء. نوع من انواع المجاملة. انت بكيت لي عندما تليه يعني عزيز او او قريب فهذا دين. اقضيه لك ايضا اذا مات لك عزيز او قريب - 00:04:21

النبي صلى الله عليه وسلم جعل النياحة على الموتى من امور الجاهلية وبين سوء منقلب النائحة وما ينتظرها من سوء العذاب في الاخرة. فقال صلى الله عليه وسلم اربع في امتي - 00:04:41

من امر الجاهلية لا يتركوهن الفخر بالاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة على الميت. وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها قامت يوم القيامة وعليها سربان من قطران ودرع من جرم - 00:05:00

وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان النياحة على الموتى من اعمال الكفر فقال تنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في الانساب والنياحة على الميت بين ان الميت يعذب ببعض بكاء اهله عليه - 00:05:27

وهذا طبعا اذا كان ذلك من سنته او كان قد اوصى به قبل موته. فعن عمر رضي الله عنه انه قال الميت يعذب في قبره عليه وعن ابي بردة عن ابيه - 00:05:50

لما اصيب عمر رضي الله عنه عندما طعن في في المحراب في المسجد جعل صهيب يقول واخاه واخاه قال عمر اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي - 00:06:12

المراد بالنياحة ان محرمة ما كان من البكاء بصياح وعويل وما يلتحق به من لطم خد او شق جيب وغير ذلك من المناهي وتعذيب الميت بنياحة الحي عليه اذا كان راضيا بذلك بان تكون هذه طريقته وسنته في حياته فتابعه اهله عليها - 00:06:32

بعد وفاته او يكون قد اوصى بان يناح عليه بعد موته فنفزت وصيته. او يكون قدره عرف لاهله عادة بفعل ذلك. واهمل النهي عنه ولم يوصي ولم يؤكد على الا يفعل به ذلك بعد موته. اما اذا كان قد نهاهم في حياته - 00:07:02

فلا تثريب عليه من فعل من فعل ذلك من اهله بعد مماته لقول الله سبحانه ولا تكسبوا كل نفس الا عليه فيها قول الله سبحانه ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم الى ربكم مرجعكم فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون - 00:07:26

وقد كانت عادة العرب الوصية بذلك وبذلك قوي طرفة اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ابنة معبدي اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ابنة معبدي - 00:07:48

يعني كانوا يوصون بان توصى لهم بان تصنع لهم جنائز ليس لها نزير اذا مت فنعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ابنة معبدي. وآآ من يقرأ في تاريخ - 00:08:13

الخنساء وكيف نعت اخاها صخرا في جاهليتها قبل ان تسلم وملأت الدنيا بكاء ونواحا وعويلا على موته واشادة بمناقبه ومآثره وان صخرا لكافينا وسيدنا وان صخرا الى اذا نشتوا لنحاروا - 00:08:32

وتحدد من مناقبه ومن مآثره ما تعدد سبحان الله عندما مات اولادها الاربعة في معركة القادسية. بعد ان اكرمها الله بالاسلام ما زادت على ان حمدت الله واسترجعت وشكرته على ان شرفه شرفها باختيارهم - 00:08:58

شهداء في سبيله عز وجل. فيعنوا ارجو ان نقارن بين قولها في جاهليتها وان صخرا لوالين وسيدنا وان صخرا اذا نشتوا لنحاروا وان صخرا لمقدام اذا ركبوا وان صخرا لا جاع ولا عقار جلد جميل المحيا كامل ورع - 00:09:21

نعم وللحروب غداة الروع مسحار حمال الوية هباط اودية شهاد اندية للجيش جرار كل هذا الكلام الذي يقال هذا كان في زمان الجاهلية وقد صح او قد ورد ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ما من ميت يموت - 00:09:48

فيقوم باكيه فيقول واجب لا وا سيداه الا وكل به ملكان يلهزان اهكذا كنت اهكذا كنت الكافي والسيد والمنعم والكفيل الله جل جلاله وليس احد من دونه ابدا لا اله الا انت. لكن احبتي - 00:10:15

لا يعذب الله بحزن القلب ولا بدمع العين المحزون من حقه ان ينفس عن حزنه لكن تنفيسا شرعيا فما يعذب الله بحزن القلب ولا بدمع العين فان هذا من الرحمة التي اودعها الله في قلوب من شاء من عباده الرحماء انما يعذب بالنياحة - 00:10:43

اظهار الجزع والتسخط على المقدور. لقد بكى النبي صلى الله عليه وسلم على موت ولده ابراهيم. وقال ان العين لا تدمع وان القلب ليحزن وان لفراقك يا ابراهيم لمحزونون. ولا نقول الا ما يرضي ربنا انا لله - 00:11:11

لله وانا اليه راجعون ولما النبي صلى الله عليه واله وسلم عندما اشتكى سعد بن عبادة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبدالرحمن بن عوف وبعض اصحابه فدخل عليه ويده في غشية - 00:11:31

فقال قد قضى مات؟ قالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا ثم قال الا تسمعون - 00:11:54

ان الله لا يعذب بدمع القلب ان الله ليعذب بدمع العين ولا بحزن القلب. لكن يعذب بهذا. واشار الى لسانه صلوات ربي وسلامه عليه واسامة بن زيد يحكي فيقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليه احدى بناته تدعوه وتخبره ان صبيا لها في - 00:12:11

الموت فقال له الرسول ارجع اليها فاخبرها ان لله ما اعطى ولله ما اخذ وكل شيء عنده باجل مسمى. فبرها فلتصبر ولتحتسب. فعاد

للنبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال - 00:12:36
قال انها اقسمت لتأتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وانطلق فرفع اليه الصبي ونفسه تقعقع كانها في شنة ففاضت عيناه. قال او سعد - 00:12:55
ما هذا يا رسول الله؟ انت علمتنا الصبر وعلمتنا الرضا كأنه يقول ما هذا يا رسول الله؟ فقال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء - 00:13:15
وعندما مات خالد قال عمر في بواكي دعهن يبكين على ابي سليمان ما لم يكن نقع او لقلقة النقع وضع التراب على الرأس واللقلقة الصوت ما كنا نظن هذا بابي سليمان على ابي سليمان فلتبكي البواكي - 00:13:32
لا يجوز الاحداد على غير الزوج فوق ثلاث ليال لكن الزوج اربعة اشهر وعشرة. لما جاء نعي ابي سفيان من الشام دعت ام حبيبة. زوج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:58
في اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت اني كنت عن هذا لغنية يعني ما است شيئا من الطيب بعد ثلاثة ايام من من وفاة ابيها فقط لكي تخرج من المحذور انه لا يحل لامرأة ان - 00:14:14
ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال. قالت اني كنت على هذا لغنية. لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا لزوج فانها تحد عليه اربعة اشهر - 00:14:33
وعشرا والمقصود بالاحداء امتناع المرأة المتوفى عنها زوجها من الزينة كلها من لباس وطيب وغيرها لخص الشارع كما قلنا للمرأة ان ان تحد على غير زوجها ثلاثة ايام لما يغلب من لوعة الحزن ويهدم من الم الوجد والفراق - 00:14:53
داك البهاب ليس واجب. واجب على الزوج لكن ليس واجبا على غير الزوج احبتي في الله. المتوفى عنها زوجها عدتها اربعة اشهر وعشرة تمتنع من الزينة تجتنب الحلي تجتنب ثياب الزينة تجتنب الخضار في يديها ورجليها تجتنب - 00:15:19
والادهان الدهن زينة للشعر. الكحل زينة للعين. الخضار زينته اليدين والقدمين. وآآ المعتدة من وفاة منهية عن هذا كله. طبعا هذا في حال الاختيار. اما اذا اشتكت مرض فوضعت شيئا من الكحلي او الخضار على سبيل التداوي فهذا لا حرج فيه ويلزمها ان تعتد في البيت الذي جاء - 00:15:39
اه فيه نعي زوجها حتى يبلغ الكتاب اجله لحديث الفريعة بنت ما لك جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم لما تسأله ان تخرج الى اهلها في بني خضرة فان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقوا حتى اذا كانوا - 00:16:10
وفي القدوم لحقهم فقتلوه. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ترجع الى اهلها فان زوجها لم يتركها في مسكن يملكه ولا نفقة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم نعم - 00:16:30
فخرجت حتى اذا كانت في الحجرة او في المسجد دعاها فقال كيف قلت؟ فردت عليه الذي ذكرك الا امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله وقد روي عن امنا عائشة رضي الله عنها انها قالت في المعتدة تعتد حيث تشاء لكن الجمهور على خلاف هذا - 00:16:50
لحديث الفريعة فاخذ اصحاب العزائم بقول الجمهور واخذ المترخصون بقول عائشة هذا خلاصة القول في خاطرة اليوم ان شاء الله. اسأل الله جل جلاله ان يجعلنا واياكم ممن يستمعون القول فيتبعون احسنه انه ولي - 00:17:16
يبارك والقادر عليه. وصل اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. سبحانك اللهم وبحمدك - 00:17:38